القانون الأساسي العراقيّ (دستور ١٩٢٥):

تعهدت بريطانيا في المادة الأولى من لائحة الانتداب بأنْ تضع في مُدّة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ تنفيذ الانتداب قانونًا أساسيًا (دستور) للعراق، وفي هذا الاتجاه اشترطت الحكومة المؤقتة عند مبايعتها لفيصل ملكًا على العراق أَنْ تكون حكومته دستورية نيابية ديمقراطية مقيدة بالقانون مثلما تضمنت المادة الثَّالثة من المعاهدة العراقيّة – البريطانية أسس الدستور العراقيّ، مِمَّا استوجب العمل لسن الدستور وجاءت المحاولات الأولى لوضع الدستور في أوائل خريف ١٩٢١[١٩٢].

عندما تألفت لجنة لإعداد لائحة الدستور ضمت كلا من الميجر يونك، والمستر دراور بإشراف السير دافيد سون، واستعانت اللجنة بدساتير استراليا، ونيوزلندة، وغيرها، وبعد وضع اللائحة عرضت على الملك فيصل، الذي أحالها إِلى لجنة عراقية ضمت وزير العدل ناجي السويدي، ووزير المالية ساسون حسقيل، وسكرتير الملك الخاص رستم حيدر، وتم دراسة اللائحة حتّى اعترضت اللجنة على جُملة من المواد، ووضعت مسودة لائحة ضمنتها بعض البنود واقتبست بعض النصوص من الدستور العثماني، وبعد مُدّة من الدّراسة، والتعديل، والاعتراضات، وضعت الصيغة النهائية للائحة، وفي ٣ نيسان ١٩٢٤ قدمت إِلى المجلس التأسيسي للمناقشة والمصادقة عليها[١٩٣]، فأخضعت للجنة تدقيقية، وبعد تعديلات طفيفة أقرت في ١٠ تموز ١٩٢٤، ضم القانون ١٢٣ مادة موزعة على عشرة أبواب مع مقدمة أشارت إِلى أَنَّ العراق دولة ذات سيادة مستقلة حرة، ملكها لا يتجزأ ولا

---

(١٩٢) مجيد الخوري، نظام الحكم في العراق، بغداد، ١٩٤٦، ص٢٧.

(١٩٣) عبدالرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، ج٢، ط٢، لبنان، ١٩٤٨، ص٢٠٥.

يتنازل عن شيء منهُ، وحكومته ملكية وراثية، وشكلها نيابي، وتضمن الباب الأَوّل (حقوق الشعب)، والباب الثاني (الملك وحقوقه)، والثالث (السلطة التشريعية)، والرابع (الوزارة)، والخامس (السلطة القضائية)، وتناولت بقية الأبواب الأمور المالية، وإدارة الألوية، والقوانين، والأحكام، وهكذا. في ٢١ آذار ١٩٢٥ قرر مجلس الوزراء نشر القانون الأساسي بعد أَنْ تَمَّ توقيع امتياز النفط في ١٤ آذار ١٩٢٥، لأَنَّ السلطات البريطانية خشت من معارضة البرلمان لامتياز النفط، مِمَّا دفعها لذلك مستفيدة من المادة (١١٤) من القانون الأساسي التي عدّت الأنظمة والقوانين التي صدرت قبل تنفيذ القانون الأساسي جميعها صحيحة[١٩٤].

قانون انتخاب النواب:

عرضت لائحة قانون انتخاب النواب على المجلس التأسيسي في ٢١ تموز ١٩٢٤، وتمت مناقشتها يوم ٢٦ تموز، وحصلت الموافقة عليها يوم ٢ آب، وتضمن القانون مبدأ الانتخاب على درجتين (أي انتخاب غير مباشر) يمثل الناخب ٢٠ ألف من السكان آنذاك، ويكون قد بلغ الثلاثين من العمر، ومن دافعي الضرائب، وَأَنْ يكون المنتخب الأَوّل من الذكور ممن بلغ الحادية والعشرين من العمر، مثلما يتم انتخاب نواب يمثلون الطائفتين المسيحية واليهودية في الألوية الثلاثة، ويعدّ كُلّ لواء دائرة انتخابية[١٩٥]، وأجريت أوّل انتخابات نيابية في العراق في عهد وزارة ياسين الهاشمي الأولى يوم ٨ حزيران ١٩٢٥، وعقد الاجتماع الأَوّل للمجلس في عهد وزارة عبدالمحسن السعدون يوم ١٦ تموز ١٩٢٥، وانتخب رشيد عالي الكَيلاني

(١٩٤) خليل إبراهيم أحمد وجعفر عبّاس حميدي، المصدر السابق، ص٤٤.
(١٩٥) فاضل حسين وآخرون، تاريخ العراق المعاصر..، ص٤٠.

رئيسًا لأول مجلس نيابي، وصادق المجلس على النظام الداخلي للمجلس في ٢٥ آب ١٩٢٥، وراح يعمل ويشكل اللجان لذلك الهدف.

مشكلة الموصل[١٩٦]:

كانت مشكلة الموصل نتيجة من نتائج الحرب العالمية الأولى، فتحولت بمرور الوقت إلى قضية بالغة الحساسية بتأثير جُملة من العوامل الاقتصادية والسياسية، وإذا ما استثنينا جذور الاهتمام بالموصل وأهميتها التاريخية فإنَّ عام ١٩١٨ هو العام الذي ترسخت فيه أهم المتعلقات بقضية الموصل[١٩٧]، ولاسِيَّمَا عند احتلال المدينة من قبل القوات البريطانية بعد إعلان هدنة مودروس في ٣٠ تشرين الأَوّل ١٩١٨، وتراجع القوات العثمانية عنها، ما لبث أَنْ ثار ذلك الاحتلال حفيظة القيادات التركية الحديثة التي راحت تطالب بالمدينة من دون وجه حق، بعد أَنْ سلمت فرنسا للأمر الواقع الذي فرضته العمليات العسكرية البريطانية في العراق، والقبول باعتبار الموصل منطقة نفوذ بريطاني.

اعترفت الدولة العثمانية في معاهدة سيفر في ١٠ آب ١٩٢٠ بالانتدابات الفرنسية والبريطانية على الأراضي التي كانت خاضعة للدولة العثمانية[١٩٨]، إلَّا أَنَّ وصول جماعة المجلس الوطني الكبير في أنقرة إلى دفة الحكم ظهرت المطالبات بالموصل، ونشطت تركيا في مطالبتها، وذلك لأهمية

---

(١٩٦) كان فاضل حسين قد بحث مشكلة الموصل من جميع جوانبها في أطروحة دكتوراه قدمها إلى جامعة أنديانا، وبعد إنجازها طُبعت ترجمتها العربيّة سنة ١٩٥٥ في مطبعة الرابطة، وعليه نحيل كُلّ من يرغب الدّراسة والتوسع في هذا الموضوع ينظر: فاضل حسين، مشكلة الموصل، دراسة في الدبلوماسية العراقيّة – الانكليزية – التركية وفي الرأي العام، ط٢، مطبعة أَسعد، بغداد، ١٩٦٧.

(١٩٧) ينظر: عبدالرحمن إدريس صالح، الشّيخ محمود..، ص٣٤٢.

(١٩٨) "التآخي"، العدد ١٥٨٠ في ١١ آذار ١٩٧٤.

الموصل والسعي للحصول على جُملة من المكاسب السياسية والاقتصادية، وادعت تركيا بأَنَّ العراق لا زال يُعَدُّ جزءًا من الدولة العثمانية، وأَنَّ فرض الانتداب البريطاني تَمَّ من دون موافقة الشعب العراقيّ، مثلما طالبت القيادات التركية بإجراء استفتاء للمنطقة، في الوقت الذي راحت فيه السلطات البريطانية على الرغم من جهودها تستغل تلك المشكلة، للضغط على الحكومة العراقيّة الناشئة آنذاك من جهة، من دون أَنْ تتنازل عن وعودها التي وعدت بها الشعب العربيّ بعدم إرجاعه للحكم التركي، فضلًا عن الوعد الذي قطعته للملك فيصل الأَوّل بالحفاظ على الوحدة والسيادة الوطنية، الذي قُدِّم إلى عصبة الأمم بوصفها دولة منتدبة على العراق من جهة ثانية[١٩٩].

مشكلة الموصل في عصبة الأمم:

فشل الطرفان (البريطاني والتركي) للتوصل إلى صيغة تفاق بينهما، ولاسِيَّمَا بعد أَنْ طرقت المشكلة في مؤتمر لوزان في ٢٣ نيسان ١٩٢٣، وتضمنت معاهدة لوزان الموقعة في ٢٤ تموز في المادة الثَّالثة تعيين الحدود بين تركيا والعراق بترتيب ودي بين بريطانيا وتركيا خلال تسعة أشهر، وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق ترفع المشكلة إلى عصبة الأمم، وخلال تلك المُدّة عقد مؤتمر القسطنطينية (استانبول) في ١٩ آيار ١٩٢٤ من دون أي تطور يذكر للمشكلة، وفي ٦ آب ١٩٢٤ طلبت الحكومة البريطانية من سكرتير عام عصبة الأمم وضع مشكلة الحدود العراقيّة – التركية في جدول أعمال العصبة فتألفت لجنة تحقيق أممية في ٣١ تشرين الأَوّل ١٩٢٤ رأسها رئيس وزراء سابق لدولة المجر (الكونت بول تلكي) وعضوية وزير السويد المفوض

(١٩٩) فاضل حسين، مشكلة الموصل..، ص٣٥.